


# مدخل إلى التوصل وتقاسم المنافع



# ما هي الموارد الجينية؟


جميع الكائنات الحية: النباتات والحيوانات والميكروبات، تحمل مواد جينية يمكنها أن تفيد للإنسان. يمكن الحصول على هذه الموارد من البرية، سواء الداجنة أو المزروعة. ويتم الحصول عليها من البيئات التي تتواجد بها بصفة طبيعية (في الطبيعة)، أو من خلال المجموعات المصنعة على يد الإنسان مثل الحدائق النباتية وبنو الجينات وبنوك البذور ومجموعات زرع الميكروبات (خارج موطنها الطبيعي).

## لماذا تعد الموارد الجينية هامة؟

هناك منافع محتملة هامة يمكن اكتسابها من خلال النفاذ إلى الموارد الجينية والاستفادة منها. علاوة على أنها تمثل مصدراً حيوياً للمعلومات التي تحقق فهماً أفضل للحياة الطبيعية ويمكن استخدامها لتطوير مجموعة كبيرة من المنتجات والخدمات لصالح البشرية. وهو ما يشمل منتجات مثل العقاقير ومستحضرات التجميل، وكذلك الممارسات والتقييمات الزراعية والبيئية.

وعلى الرغم من ذلك فإن الموارد الجينية، مثلها مثل العديد من موارد العالم الرئيسية، غير موزعة بالتساوي بين أرجاء العالم. يضاف إلى ذلك، كون النباتات والحيوانات والميكروبات التي تتواجد بها عادة ما تتشكل نظم توازن بيئية معقدة، يمكن تهديها أو تعريضها للخطر. وبالنسبة للطريقة التي يتم بها الوصول إلى المصادر الجينية، وكيفية تقاسم المنافع العائدة من وراء استخدامها فيمكنها أن تمثل حافزاً لحفظها واستخدامها على نحو مستدام، كما يمكن أن تسهم في إنشاء اقتصاد أكثر عدلاً وإنصافاً لدعم التنمية المستدامة.

وفي الواقع نجد فهمنا الحالي للموارد الجينية مدينا بالكثير للمعارف التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية. ولقد تراكمت تلك المعرفة التقليدية وتتوغلت على مر الأجيال. ومن الضروري للغاية فهم قيمة المعرفة التقليدية وتقديرها على النحو المناسب من قبل مستعمليها، وأن يتم مراعاة حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية خلال التفاوض بشأن النفاذ للموارد الجينية واستخدامها. و الفشل في تحقيق ذلك الأمر قد يؤدي إلى تعريض المعرفة والموارد الجينية والمجتمعات للخطر.



تشير الموارد الجينية إلى جميع الكائنات الحية، النباتات أو الحيوانات أو الميكروبات التي تحمل قيمة يمكن استخدامها.

حقوق طبع والصور: فيليب لانج/شاترسنوك: نبات الأسكوربيوزا

# النفاذية وتقاسم المنافع

- الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة (MAT): هي عبارة عن اتفاقية يتم التوصل إليها بين موردي الموارد الجينية ومستعملتها شرط النفاذ إلى هذه الموارد واستخدامها، واقتسام المنافع الناجرة عنها بين الطرفين.

يلزم وضع هذه الشروط بموجب المادة 15 من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (CBD)، والتي تم تبنيها عام 1992 وتتوفر مجموعة عامة من المبادئ للوصول إلى الموارد الجينية، وكذلك التوزيع العادل والمنصف للمنافع الناجرة عن استخدامها.

## ما هي الجهات المشاركة؟

**موردو الموارد الجينية:** تمتلك البلدان حقوق سيادية على الموارد الطبيعية الواقعة في نطاق حدودها الإقليمية. وهم ملزمون بوضع ظروف تسهل الوصول إلى تلك الموارد لأغراض الاستخدامات السليمة بيئياً. ويوافق الموردون على شروط، تشمل الموافقة المستنيرة المسبقة (PIC) والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة (MAT)، تخول النفاذ وتقاسم المنافع بإنصاف. قد تمنح القوانين المعهود بها في البلدان الموردة الحق لآخرين، مثل المجتمعات الأصلية والمحلية، للتفاوض على شروط النفاذ وتقاسم المنافع. وتعد مشاركة المجتمعات الأصلية والمحليية ضرورية في الحالات التي يتم فيها الوصول إلى المعرف التقليدية المرتبطة بـ الموارد الجينية.

**مستعملو الموارد الجينية:** يعد المستعملون مسؤولين عن تقاسم المنافع المشتقة من الموارد الجينية مع الموردين. والمستعملون يسعون إلى النفاذ للموارد الجينية لمجموعة كبيرة من الأغراض، بدءاً من البحث الأساسي وحتى تطوير منتجات جديدة. ويمثلون مجموعة متنوعة، تضم الحدائق النباتية وجهات البحث الصناعي مثل الصناعات الصيدلانية والزراعية والتجميلية ومعاهد تجميع المعلومات والبحث.

**جهات التنسيق الوطنية:** لتيسير عملية الوصول، يحتاج المستعملون إلى عملية واضحة وشفافة توضح تفصيلاً جهات الاتصال والمتطلبات والعمليات اللازمة في البلدان الموردة للحصول على حق الوصول. تعد جهات التنسيق الوطنية مسؤولة عن توفير هذه المعلومات.

**السلطات الوطنية المختصة (CNAs):** تعد السلطات الوطنية المختصة (CNAs) هيئات مؤسسة من قبل الحكومة وهي مسؤولة عن منح المستعملين حق الوصول إلى مواردها الجينية، وتمثل الموردين على المستوى المحلي أو الوطني. وتحدد تدابير التطبيق الوطنية كيف تعمل السلطات الوطنية المختصة داخل دولة ما.

تشير النفاذية وتقاسم المنافع (ABS) إلى الطريقة التي يمكن من خلالها التوصل إلى الموارد الجينية، وكيفية تقاسم المنافع التي قد تترجم عن استخدامها فيما بين الأشخاص أو البلدان المستعملة للموارد (المستعملين) والبلدان الموردة لها (الموردين).

## ما سوء أهميتها؟

يتمثل موردو الموارد الجينية في الحكومات أو هيئات المجتمع المدني، وهو ما قد يشمل مالكي الأراضي من الأفراد والمجتمعات المتواجدة داخل البلد، والذين يحق لهم توفير الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناجمة عن استخدامها. ولقد تم وضع الأحكام المعنية بالنفاذ إليها وتقاسم المنافع الناجرة عنها ضمن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (CBD) لتضمين تيسير سبل الوصول للموارد الجينية وتقاسم المنافع التي تعود من وراء استخدامها بعدل وإنصاف مع الموردين. ويتضمن هذا في بعض الحالات المعرف التقليدية القيمة المرتبطة بالموارد الجينية التي تمتلكها المجتمعات الأصلية والمحلية.


هذا ويمكن أن تكون المنافع التي يتم تقاسمها مالية، مثل تقاسم حقوق الامتياز عند استخدام الموارد لتصنيع منتج تجاري، أو غير مالية، مثل تطوير المهارات والمعرفة البخشية. كما يعد من الحتمي أن يفهم ويحترم كل من المستعملين والموردين الأطر المؤسسية كذلك المنصوص عليها في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (CBD) وفي خطوط "بون" التوجيهية. وهو الأمر الذي من شأنه مساعدة الحكومات على وضع الأطر الوطنية الخاصة التي تضمن النفاذ إلى الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناجرة عن استخدامها بعدلة وإنصاف.

## كيف يتحقق ذلك؟

يسند النظام النفاذ وتقاسم المنافع إلى الموافقة المستنيرة المسبقة (PIC) التي يقدمها المورد إلى مستعمل ما علاوة على المفاوضات المنعقدة بين الطرفين للتوصول إلى الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة (MAT) لضمان التقاسم العادل والمنصف للموارد الجينية والمنافع المرتبطة بها.

**• الموافقة المستنيرة المسبقة (PIC):** هي التصريح المنوح من قبل السلطات الوطنية المختصة في البلد المورد إلى مستعمل ما قبل نفاذة إلى الموارد الجينية، وذلك بما يتفق مع إطار قانوني و مؤسسي ملائم.

# الموضوعات الرئيسية



# الجدول الزمني

نشرات الواقع	الوقائع
نتضمن نشرات الواقع التالية معلومات إضافية حول العناصر الستة الرئيسية للنفاذ وتقاسم المنافع:	١٩٩٢ نص الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي أعد للتوقيع في قمة الأرض المعقودة في ريو
<b>النفاذ وتقاسم المنافع</b>	١٩٩٣ تم التصديق على الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأصبحت سارية المفعول في 29 من ديسمبر
ما هي الإجراءات الرئيسية للحصول على حق النفاذ للموارد الجينية؟ كيف يمكن لوردي الموارد الرئيسية ومستعملتها الاتفاق بشأن تقاسم المنافع الناجمة عن استخدامها على نحو عادل ومنصف؟	١٩٩٨ تم تشكيل لجنة من الخبراء لتوضيح المبادئ والمفاهيم المرتبطة بالتوصيل الجينية والإشتراك في تقاسم المنفعة.
<b>استخدامات الموارد الجينية</b>	٢٠٠٠ أعد مؤتمر الأطراف إرتجالا الفريق العامل المفتوح العضوية المخصصة للحصول وتقاسم المنافع مع التقويفي بوضع توجيهات المساعدة في تطبيق الأحكام المتعلقة بالنفاذية وتقاسم المنافع الواردة ضمن الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
ما سر فائدة الموارد الجينية وكيف يمكن استخدامها على الصعيد التجاري وغير التجاري؟ كيف يمكن أن يؤثر ذلك على النفاذ وتقاسم المنافع؟	٢٠٠٢ تبني مؤتمر الأطراف خطوط "بون" التوجيهية المعنية بالنفاذ إلى الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناجمة عن استخدامها.
<b>المعرف التقليدية</b>	في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ، طالبت الحكومات بالعمل على التفاوض بشأن وضع نظام دولي لتعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناجمة عن استخدام الموارد الجينية.
لماذا هي مفيدة، وكيف ترتبط بموضوع النفاذ وتقاسم المنافع؟	٢٠٠٤ تم منح مجموعة العمل المعنية بالنفاذ وتقاسم المنافع تفويضاً للتفاوض حول نظام دولي للوصول إلى الموارد وتقاسم المنافع، وذلك وفقاً للقرار رقم ١٩/VII ( DAL ) الصادر عن مؤتمر الأطراف.
<b>خطوط بون التوجيهية</b>	٢٠٠٨ تبني مؤتمر الأطراف عملية محددة لإتمام وضع النظام الدولي المعني بالنفاذ إلى الموارد الجينية وتقاسم المنافع.
كيف تساعد هذه المبادئ التوجيهية الطوعية على صعيد تطبيق إطار النفاذ وتقاسم المنافع الموضوع من قبل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (CBD)؟	٢٠١٠ اعتمد مؤتمر الأطراف في إجتماعه العاشر في ناغويا، اليابان، بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناجمة عن استخدامها.
<b>التطبيق الوطني</b>	
كيف يمكن للحكومات، باعتبارها موردة ومستعملة للموارد الجينية، تطبيق التدابير المعنية بالنفاذ وتقاسم المنافع؟	
<b>بروتوكول ناغويا</b>	
ما هو بروتوكول ناغويا؟ ما هي أهميته؟ ماذا يشمل؟	

يمكن الحصول على الموارد الجينية داخل الموطن الطبيعي ضمن النظم البيئية أو المواطن الطبيعية أو خارج المواطن الطبيعي بما في ذلك حدائق النباتات والمجموعات التجارية والجامعية

# مفرد المصطلحات

**موردو المورد الجينية:** تمتلك البلدان حقوق سيادية على الموارد الطبيعية الواقعة في نطاق حدودها الإقليمية والبلدان ملزمة بوضع شروط تسهل الوصول إلى تلك الموارد لأغراض الاستخدامات السليمة بيئياً. ويواافق الموردون على الشروط التي تشمل الموافقة المستبررة المسبقة (PIC) والشروط المتفق عليها بصورة متبدلة (MAT)، للتصريح بالتنفيذ وتقاسم المنافع بإنصاف. قد تمنع القوانين المعمول بها في البلدان الموردة الحق لآخرين، مثل المجتمعات الأصلية والمحلية، للتفاوض شرط النفاذ إلى الموارد وتقاسم المنافع. وتعد مشاركة المجتمعات الأصلية المحلية ضرورية في الحالات التي يتم فيها الوصول إلى المعارف التقليدية المرتبطة بـ الموارد الجينية.

**مستعملو الموارد الجينية:** يعد المستعملون مسؤولين عن تقاسم المنافع المشتقة من الموارد الجينية مع الموردين. ويسعون إلى الوصول للموارد الجينية لمجموعة كبيرة من الأغراض، بدءاً من البحث الأساسي وحتى تطوير منتجات جديدة. ويمثلون مجموعة متنوعة، تضم الحدائق النباتية وجهات البحث الصناعي مثل الصناعات الصيدلانية والزراعية والتجميلية ومعاهد تجميع المعلومات والبحث.

**جهات التنسيق الوطنية (NFPs):** لتسهيل الوصول، يحتاج المستعملون إلى عملية واضحة وشفافة توضح تفصيلاً جهات الاتصال والمطلبات والعمليات اللازمة في البلدان الموردة للحصول على حق الوصول. تعد جهات التنسيق الوطنية مسؤولة عن توفير هذه المعلومات.

**السلطات الوطنية المختصة (CNAs):** تعد السلطات الوطنية المختصة (CNAs) هيئات مؤسسة من قبل الحكومة وهي مسؤولة عن منح المستعملين حق الوصول إلى مواردها الجينية، وتمثل الموردين على المستوى المحلي أو الوطني. وتحدد تدابير التطبيق الوطنية كيف تعمل السلطات الوطنية المختصة داخل دولة ما.

**التنوع البيولوجي:** يشير إلى التنوع المتواجد فيما بين الكائنات العضوية الحية من جميع الموارد، بما في ذلك من بين أمور أخرى ، النظم البيئية البرية والبحرية وغيرها من النظم المائية والمركبات البيئية التي تعد الأولى جزءاً منها. ويشمل ذلك التنوع ضمن الفصائل وما بين الفصائل ونظمها البيئية.

**الموارد البيولوجية:** تتضمن الموارد الجينية أو الكائنات العضوية أو أجزاء منها أو الشعوب أو أي عنصر حيوي للنظم البيئية يحمل في طياته استخدام فعلي أو محتمل مفيد للبشرية.

**الماء الجينية:** يقصد بها أي مادة في نبات أو حيوان أو ميكروب أو أي مصدر آخر يحتوي على وحدات جينية وظيفية.

**الموارد الجينية:** تشير إلى المادة الجينية الموجودة في النباتات أو الحيوانات أو الميكروبات التي تحمل قيمة فعلية أو محتملة يمكن أن تتنبأ بهذه الاستخدامات لتشمل البحث الأساسي الذي يسعى إلى تحسين فهم الموارد الطبيعية للعالم ووصولاً إلى تطوير منتجات تجارية.

**داخل الوطن الطبيعي وخارج الوطن الطبيعي :** يمكن أن تكون الموارد الجينية بريئة أو داجنة أو مزروعة. **الموارد الجينية "داخل الوطن الطبيعي "** هي تلك الكائنات ضمن النظم الإيكولوجية والموطن الطبيعية. **الموارد الجينية "خارج الوطن الطبيعي "** هي تلك الكائنات خارج نظامها الإيكولوجي أو موطنها الطبيعي، مثل حدائق النباتات وبنوك البذور أو في المجموعات التجارية أو الجامعية.

**اتفاقية التنوع البيولوجي (CBD):** اتفاقية دولية دخلت حيز التنفيذ في 1993، ولها ثلاثة أهداف رئيسية: الحفاظ على التنوع البيولوجي؛ والاستخدام المستدام لعناصر التنوع البيولوجي؛ والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناتجة عن استخدام الموارد الجينية.

**خطوط بون التوجيهية:** مبادئ توجيهية طوعية تهدف إلى مساعدة الحكومات في اتخاذ التدابير التي من شأنها التحكم في النفاذ وتقاسم المنافع في بلدانها.

**الموافقة المستبررة المسبقة (PIC)** التصريح المنوح من قبل السلطة الوطنية المختصة لبلد مورد إلى مستعمل يسعى إلى الحصول على حق الوصول إلى موارد البلد الجينية، وذلك بما يتفق مع الإطار القانوني والمؤسسي الملائم.

**الشروط المتفق عليها بصورة متبدلة (MAT):** عبارة عن اتفاقية يتم التوصل إليها بين موردي الموارد الجينية ومستعمليها شرط الوصول إلى هذه الموارد واستخدامها، وتقاسم المنافع المترتبة عنها فيما بين الطرفين.

**سيادة البلد:** تعترف الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بالحقوق السيادية للبلدان على الموارد الطبيعية الواقعة في نطاق حدودها الإقليمية. ومن ثم، تعد هذه البلدان مسؤولة عن تطوير الإطار المناسب لوضع الشروط الكافية بتيسير الوصول إلى موارداتها الجينية ولضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع التي تعود من وراء استخدامها.



# نشرات الواقع حول سلسلة ABS

النفاذية وتقاسم المنافع  
استخدامات الموارد الجينية  
المعارف التقليدية  
خطوط بون التوجيهية  
التطبيق الوطني  
بروتوكول ناغويا

يمكن تنزيل سلسلة النفاذية وتقاسم المنافع من موقع الويب [www.cbd.int/abs](http://www.cbd.int/abs)

## الصادر عن الأمانة التنفيذية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الأمانة التنفيذية للاتفاقية المتعلقة  
بالتوع البيولوجي  
الشقة رقم 413, Saint Jacques Street, 800 مونتريال كيبك H2Y 1N9  
كندا

هاتف: +1 514 288 2220

فاكس: +1 514 288 6588

بريد إلكتروني [secretariat@cbd.int](mailto:secretariat@cbd.int)

موقع الويب [www.cbd.int](http://www.cbd.int)

موقع الويب (ABS) [www.cbd.int/abs](http://www.cbd.int/abs)



[www.thegef.org](http://www.thegef.org)



Bundesministerium für  
wirtschaftliche Zusammenarbeit  
und Entwicklung



برلمان الأمم  
المتحدة للبيئة



الاتفاقية المتعلقة  
بالتوع البيولوجي